المنار

يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولو الالباب

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب

١٣١٥

(قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوى و«مناراً» كمنار الطريق)

(مصر — الاثنين ١٦ جمادى الاولى سنة ١٣٢١ — ١٠ أغسطس (آب) سنة ١٩٠٣)

الكرامات والخوارق

(المقالة السادسة عشرة في أنواع الخوارق وضروب التعليل والتأويل)

(النوع الثامن طاعة الحيوانات والجمادات)

استشهد السبكي للاول بحكاية الاسد مع أبي سعيد ابن أبي الخير الميهني ومع ابراهيم الخواص من قبله وللثاني بحكاية الشيخ عز الدين بن عبد السلام مع الفرنج .

فأما حكاية الاسد فلا أعرفها وأما حكاية الريح فهي كما في ترجمة الشيخ عز الدين (رحمه الله تعالى) من طبقات السبكي ان الفرنج وصلوا الى المنصورة في المراكب واستظهروا على المسلمين فنادى الشيخ بأعلى صوته : يا ريح خذيهم : عند مرار فعادت الريح على مراكب الفرنج وكسرتها وكان الفتح وغرق أكثر الفرنج وصرخ من بين المسلمين صارخ : الحمد لله الذي أرانا في أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا سخر الله تعالى له الريح

أخذ السبكي من هاتين الحكايتين ان الحيوانات والجمادات تطيع الاولياء وتمتثل أمرهم وانما الطاعة عمل بارادة واختيار يقصد به امتثال أمر المطاع فهو يبني هذا على قول بعض الصوفية ان للجمادات حياة وإدراكا ولولا ذلك لسمى ما كان من الريح تسخيرا من الله تعالى كما قال ذلك الصارخ . وتسخير الله الريح لا يستلزم ان يكون بقدرة لا حكمة معها ولا نظام بل ذلك محال على الحكيم العليم وانما يكون ذلك بتوفيق الله تعالى بين أسباب هبوب الريح وأسباب خروج الفرنج كأن يكونوا خرجوا في وقت سبقه أو قارنته حرارة شديدة في هذا الاقليم فاشتدت حرارة الهواء فصعد الى الحار منه يمدده وخفته الى الجو فتحرك الهواء لأجل الموازنة فكان عاصفة أغرقت الملك بمن فيها من الفرنج . ووافق ذلك قول الشيخ تلك الكلمة فعد الحادث كرامة له لأن الله ألهمه ذلك القول في ذلك الوقت . يعلم كثيرون من القراء ان البارجة (فيكتوريا) أعظم بوارج الاسطول الانكليزي في البحر المتوسط قد غرقت عند دخول الاسطول ميناء طرابلس الشام منذ بضع سنين او أكثر . وقد اتفق عند ذلك أن رجلا من الظرفاء في طرابلس كان مع جماعة في متنزه التل من تلك المدينة يتفرج على الاسطول فقال اذا تصرفت لكم بهذا الاسطول فأغرقت بعض بوارجه أتشهدون لي بالولاية والكرامة ؟ قالوا كيف لا وأنت أهل للتصريف ؟ فقال مامعناه انه تصرف ولم يمض الا قليل من الوقت حتى رأوا كأن الأسطول قد نقص بارجة فشكوا في ذلك حتى علموه اليقين . ولو كان ذلك الرجل وسخ الثياب كثير الهذر والدعوى بحيث يعتقد العامة فيه الولاية والبركة لسارت الركبان بأن غرق البارجة كان كرامة له

وأما طاعة الحيوانات فالحكايات فيها كثيرة عند جميع الامم لما يقع من الحوادث

التي يعدها المعتقدون بولاية شخص كرامة له ولو وقعت بعينها لغيره ممن لا يرونه أهلا للكرامة لما عدوها الا صادفة لا تتعدى حدود المعتاد فان الحيوانات لا تعرف لحركاتها في اقبالها وادبارها وهجومها على الشيء وانصرافها عنه أسباب مطردة . وقد وقع لكثير من حجاب الآفاق ان يصادفوا السباع في بعض الفيافي مقبلة عليهم ثم لا تلبث ان تنصرف عنهم بغير سبب يعرف . وعدم العلم بالسبب لا ينفي وجود السبب فربما تذكر السبع في الساعة التي انصرف فيها شيئاً حمله على الانصراف عمن كان يقصده كان شم رائحة أو سمع صوتا من الجهة التي فيها أنصباله نخاف عليها عدوان عاد . وقد اتفق لفصيلة من العساكر المصرية في السودان ان سارت في ليلة مقمرة فاعترضهم الاسد في الطريق فذعروا وحاروا لا يدرون ما يصنعون ولكن الاسد لم يلبث أن زأر وعدا كالسهم وسمعوا في أثنا ذلك عواء كثيرا فعلم بعضهم بما سبق له من الاختبار أن عرجلة من الضباع هجمت على لبوة ذلك الاسد من شدة الخوف فشعر بذلك الاسد فذهب لنصرتها

قد علم مما ذكرناه في المسائل ان الحكايات التي يتناقلها الناس لا ثقة بها فمنها الإفك المبين ومنها جعل ما هو معتاد ليس خارقا للعادة ومنها ما يضاف الى غير سببه ويعلل بغير علته . ولو شئنا لذكرنا من هذا النوع حكايات كهذه الحكايات أسندها غير المسلمين الى من يعتقدون لهم الكرامة وعمل العجائب . واذا جاءنا السبكي أو غيره بحكاية منقولة بالتواتر لا تحتمل التأويل فاننا نجزم بأنها خارقة وما كان ينبغي لمثله في العلم ان يقول ان هبوب الريح وإغراقها للمراكب من خوارق العادات وما زال الناس في كل زمان يشاهدون مثل ذلك بأعينهم في جميع البحار والانهار التي تجري فيها السفن . وكلمة الشيخ عز الدين رحمه الله تعالى لا تجعل المعتاد خارقا للعادة . فان قال : ان الكرامة لا يشترط أن تكون خارقة للعادة ومخالفة للسنن الكونية وان توفيق الله تعالى بين حوادث الطبيعة ومصلحة المؤمنين عند دعاء بعض الصالحين أو بشارته يصح أن يسمى كرامة لذلك العبد الصالح : فلا منازع له في قوله ، ولا معارض له في حكمه ، لأن التسليم بهذا لا يفسد عقول العامة فيحول دون الاعتقاد بحكمة الله واطراد سننه ، ولا يغرهم بالاشخاص فيطلبوا الشيء بغير سببه ومن غير معدنه ، وما نريد بالبحث

في الخوارق الا المدافعة عن هذا الاعتقاد والحرص على إزالة هذا الغرور

﴿ النوعان التاسع والعاشر طي الزمان ونشره ﴾

قال السبكي : وفي تقرير هذين القسمين عسر على الافهام ، وتسليمه لاهله أولى بدين الايمان ، والحكايات فيهما كثيرة :

أقول يريدون بطي الزمان ان تمضي الايام الكثيرة على المرء ولا يشعر بمرورها فيمر الشهر عليه كأنه يوم أو بعض يوم . ويعنون بنشر الزمان ان تكون الساعة الواحدة كالسنين الطويلة . ومن الحكايات التي استحيا السبكي من سردها ان بعضهم أحدث وهو في المسجد الجامع يوم الجمعة والامام يخطب فوضع بعضهم عليه عباءته وقال اذهب فتوضأ فذهب الى محكة فتوضأ ثم عاد والامام يخطب ومنهم من رأى نفسه في مثل هذه الحالة في بلاد فمكث فيها عدة سنين وتزوج ورزق بأولاد ثم عاد فرأى الناس في مجلسهم الذي فارقهم فيه . وهم يزعمون ان مثل هذا واقع حقيقة لا تخيلا ولذلك قال ان في تقريره عسراً ، وأي الخوارق قرر فكانت قريبة من الفهم ، سهلة القبول في نظر العقل ، ؟ وياليته قرر ماعنده ، ولم يذكر « دين الايمان » فيما لم يرد في كتاب ولا سنة ؛ وما أرى عنده الا التسليم والتقليد .

وياليت شعري ماهي الفائدة للأمة التي يشترطها السبكي لاظهار الكرامة في هذين النوعين . على ان هذا شيء لا يظهر لأنه لا يقع وإنما ادعي ادعاء بلا بينة ولا برهان ، فكيف جازلهم ادعاؤه وأمر الكرامة مبني — كما قال — على الكتمان .

قالوا وأكثروا فاذا كان العقل والدين يقضيان بأن لا يصدق المرء بكل مايسمع وان عليه ان يثبت في الاخبار التي تسند الى الحس ويستشهد فيها الناس فكيف يسلم العاقل بما هو غريب عن العقل والمادة ولا حجة على قول مدعيه الا نفس دعواه فقوله هو الدليل وهو المدلول . رأى الدجالون ان الناس يسلمون لمدعي الولاية بالمظاهر بالصلاح كل مايقول فطفقوا يدعون كل مايخطر ببالهم وقد كان العلماء يفندون أقوالهم فصاروا في مقدمة الخاضعين لهم المسلمين بكل مايقولون . فان كان في أهل الصدق من قال بطي الزمان ونشر الزمان فلا نظنه يعني به ان ذلك قد وقع حقيقة في عالم الحس وانما يعنون — والله أعلم — ما يحكون لهم من الاحوال

التي يغيبون فيها عن الحس ويطيرون في جوّ الخيال ، ويجولون في عالم المثال ، فيكونون أيقاظا وكأنهم في منام ، فأماطي الزمان فغيبة تامة وأما نشره فرؤى وأحلام ، وقد يسمي القوم التصوّر تطوّرا ، والاحوال النفسية ، عوالم غيبية ، واذا صح أن الارواح تتجرد قبل الموت كما يقولون ، وتكون في عالم وسط بين عالم الملك وعالم الملكوت ،فمن الحماقة ان يحدث الناس كافة بشيء يفوق إدراكهم ، ويملو على افهامهم، وليس فيه من الفائدة الا انه فتنة لهم ، ولو لم يدخلوه في الدين لكانت الفتنة أهون بل لكان فيه فائدة للخواص لأنهم يجتهدون في كشف حقيقة هذا الامر فان كانت هناك عوالم حقيقية ، طريقها الرياضة الروحانية ، يسلكون اليها طريقها ، ويدخلون عليها من بابها ، ولكنهم الآن يقولون ان هذا من خوارق العادات ، وانه لايكون الا بالخصائص والعنايات ، وهذا السبكي أحد علماء الاصول يقول فوق ذلك انه يملو الافهام ، وان التسليم به أولى في دين الإيمان وشريعة الاسلام ، والعامة من ورائه تستخذي لمدعي هذه الكرامات ، وتنظم تعظيمهم في سلك العبادات، وتطلب منهم منهم مالا يطلب الا من الله ، ولا حول ولا قوة الا بالله ،

﴿ باب الاسئلة والاجوبة ﴾

(النرد والشطرنج ونحوهما)

(س١) النرد — الشيخ أحمد محمد الالفي بطوخ القراموص : ماهو النرد وتاريخه ومخترعه وما سبب اختراعه وما حكم الشارع فيه وما حكمة ذلك . واذ كان الشارع حرمه فهل قال أحد من الأئمة الاربعة أو غيرهم بحله اذا خلا عن الرهن ؟ وكذا نرجو الاجابة على هذا النحو على الشطرنج والضمنة والكتشينة وهي أوراق مزوقة بالصور وما هي القاعدة الفاصلة بين الحل والحرمة وما حكمتها :

(ج) النرد هو مايسمونه اليوم (الطاولة) وهذا يغني عن وصفه ووصف اللعب به على أننا رأيناه ولكن لانعرف كيفية اللعب به وهو من وضع الفرس ويقول صاحب القاموس المحيط وغيره ان واضعه أردشير بن بابك أحد ملوكهم قال: ولهذا يقال له النردشير : وأردشير هذا هو مؤسس الدولة الساسانيه في الفرس التي هي الطبقة الرابعة من